

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٩٦٢ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات لمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة

للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات

الأبنية التعليمية الحكومية من أعمال المنفعة العامة ، والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢

لسنة ١٩٩١ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفني ؛

قرد:

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية العقار الذي تشغله مدرسة

الشهداء الابتدائية ، بالرقم التعريفي (١٣١١٠٧٩) والكائن بحوض الردادي نمرة (١١)

قسم ثان - زمام قرية الغار - مركز الزقازيق - محافظة الشرقية ، بمساحة مقدارها

٦٠م^٢) بعد الارتداد .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومبانى العقار المشار إليه فى المادة السابقة ، والمبين موقعه ومساحته وحدوده وأسماء ملاكه الظاهرين بالمذكورة الإيضاحية والرسم التخطيطى والخريطة المساحية والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٧ ربيع الآخر سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ٢٢ أكتوبر سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

الموضوع :

بشأن نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة الشهداء الابتدائية بالرقم التعريفى (١٣١١.٧٩١) بمحافظة الشرقية .

العرض :

١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة الشرقية بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٩ اتخاذ إجراءات صفة النفع العام على العقار الذى تشغله مدرسة الشهداء الابتدائية بالرقم التعريفى (١٣١١.٧٩١) بمحافظة الشرقية لصالح العملية التعليمية حيث إنها في حاجة شديدة إليه ، نظراً لوجود كشافة طلابية مرتفعة ، وعدم إمكانية الاستغناء عنه ، حيث لا يوجد بديل له .

٢ - المدرسة مؤجرة ، ومغلقة ، ولا تستخدم في العملية التعليمية ، نظراً لخطورة حالتها الإنسانية وتبلغ مساحتها الإجمالية قبل الارتداد (٢٨٩٨م^٢) ، و(٦٨٥٨م^٢) بعد الارتداد ، وهى كائنة ضمن القطع أرقام : (٩٩) و(١٠٠) و(٩٤) بحوض الردادى نمرة (١١) - قسم ثان - زمام قرية الغار - مركز الزقازيق - محافظة الشرقية.

٣ - أصدر المجلس الشعبي المحلى لمحافظة الشرقية بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٩/١/٢٨ قراره بالموافقة على تقرير صفة النفع العام ، ونزع ملكية بعض المدارس المؤجرة ، منها المدرسة المذكورة .

٤ - تم سداد التعويض المبدئى ، وإيداعه خزانة الجهة القائمة بإجراءات نزع الملكية ، وهى مديرية المساحة بالشرقية ، بمبلغ قدره (مائة ألف جنيه فقط لا غير)

بموجب أمر الدفع الإلكتروني رقم (GP ١٧٥٧٠.٦٠١٨٨٦٢٣.٦٠١٨٨٦٢٣) ، الصادر بتاريخ ٢٠٢٣/٦/١١

٥ - تبلغ المساحة الإجمالية للعقار الذي تشغله المدرسة المذكورة (٦٨٥٨ م٢)

بعد الارتداد ، وحدوده كالتالي :

الحد الشمالي : طريق أسفلت بطول (١٣,٧٠ م) .

الحد الشرقي : بطول : (٢٤ م) ، بعد الارتداد ، ثم يشرق بطول (٣٠،٣٠ م) ، بجوار شرحة ، ثم يقبل بطول (١٨،٥٠ م) ، ثم يشرق بطول (٣٠،٣٠ م) ، ويقبل بطول (٣٠،٥٠ م) بجوار شرحة ، ويشرق بطول : (١٠،١٠ م) ، ويبحر بطول (٢٠،٣٥ م) ثم يشرق بطول (٥٠،٥٠ م) ، ويقبل بطول (١٢،١٠ م) ويغرب بطول (٢٠،٢٠ م) ويقبل بطول (١١،٨٠ م) بعد الارتداد بجوار شرحة .

الحد القبلي : شارع بطول (٤٧،٢١ م) .

الحد الغربي : بطول (٢١،٧٠ م) بعد الارتداد ، ثم يغرب بطول (١٢،٥٠ م) ثم يبحر بطول (٩٠،٢٠ م) بعد الارتداد .

والعقار المذكور مملوك للملك الظاهرين ، طبقاً للكشف المرفق .

الرأي :

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ ، والمعدل بالقرار رقم

١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ، والذي نص في مادته الأولى على أنه :

(تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة في تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة) ، ونظراً للمحاجة الماسة للعقار الذي تشغله المدرسة المذكورة حيث إنه يقع بنطاق جغرافي ذي كثافة سكانية مرتفعة ؛

لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر ، والتفضيل بالموافقة على استصدار القرار المرفق للأسباب المبينة عالياً .


والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترون مناسباً .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

أ.د/ رضا حجازى

مکالمہ علی

رقم وموقع الفقارات	المساحة	عدد الأماكن	العنوان
	أرض	مباني	الملاحة
١- قرية محمد الدين مصطفى ٢- قرية محمد الدين مصطفى ٣- قرية محمد الدين مصطفى ٤- قرية محمد الدين مصطفى	مدرسة الشهيد ابراهيم بعد المرتاد ، البيضاء حي زعفران حي زعفران + اولاد حي زعفران + اولاد	لنفس فقط لنفس رقم ١ لنفس رقم ٢ لنفس رقم ٣ لنفس رقم ٤ لنفس رقم ٥ لنفس رقم ٦	١- العد الشعري : طريق اسلات يطول ١٣,٧٠ متر - العد الشعري : يطول ٢ متر بعد المرتاد ثم يُنفر ٦,٣٠ متر بجهار شرفة ثم يطول يُنفر ثم ينفر بجهار شرفة ويشمل ٣,٥٠ متر ويغير ٣,٥٠ متر بجهار شرفة ويشمل ١٠ متر ويغير يُنفر ثم ينفر بجهار شرفة ويطلب ٦,٥ متر ويطلب ٦,٣٥ متر ثم ينفر بجهار شرفة ٦,٥ متر ويطلب ١٢,١٠ متر ويغير بجهار شرفة ٦,٥ متر ويطلب ١١,٨٠ متر بعد المرتاد بجهار شرفة العد العابر : شارع يطول ٢١,٤٧ متر العد الغربي : يطول ٢١,٧٠ متر بعد المرتاد ثم ينفر بجهار شرفة ١٢,٥ متر ثم يغير بجهار شرفة ٢٠,٩٠ متر بعد المرتاد
المسافس منتهية ورحلة سنية			



مقدمة

المرأة المصرية / م / عمر العماران

(١٢)

مقدمة
جمهوريّة مصر الدُّولية



لوحة ٨٧٢٩٦٦٠
١٦/١١/٢٠٢٣

حضر قصالي نوره

ال الموضوع: في تفعيل إتفاقية اتحاد المحاكم المدنية والجنائية بمصر
ال موضوع: في تفعيل إتفاقية اتحاد المحاكم المدنية والجنائية بمصر
ال الموضوع: في تفعيل إتفاقية اتحاد المحاكم المدنية والجنائية بمصر

١٦/١١/٢٠٢٣
٨٧٣





